

المادة ٧٨/١٠) غير  
قانون المسطرة ومصارف المحاكم  
من ١/٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩  
المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩  
المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩  
المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

في تاريخ ١٤٠١/١٠/١٠

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩


المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩



المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المادة ٦٩

المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

٢٠٠٨/١٠/١٨

المادة ٦٩

المادة ٦٩

المادة ٦٩ المادة ٦٩ المادة ٦٩

المحكمة الابتدائية

العدد ١٩٢٨

والتاريخ ١٩٠٨/٩/٦

المرجع: ...

المادة ١٠٨

المادة ١٠٩ (١/٨٨٧)

المادة ١١٠

المادة ١١١

المادة ١١٢

المادة ١١٣

المادة ١١٤

المادة ١١٥

المادة ١١٦

المادة ١١٧

المادة ١١٨

المادة ١١٩

المادة ١٢٠

المادة ١٢١

المادة ١٢٢

المادة ١٢٣

المادة ١٢٤

المادة ١٢٥ (١/٨٨٧)

المادة ١٢٦ (١/٨٨٧)

بمعرفة متصرفية لواء ببادر وادي السير كون ذوي الحادث كانوا غير موافقين على هذا الزواج وعلى أثر ذلك اضمر المتهم في نيته قتل شقيقته الحادث حيث قام بتتبع وترصد مكان سكنها مع زوجها والذي ارتحل إلى عدة مناطق قبل أن يسكن في منزل والده الواقع في منطقة أم انجاصة/ وادي السير حيث كان المتهم يحمل مسدساً لثلاث الغاية.

وبالساعة الرابعة من عصر يوم ٢٠٠٨/٥/٦ م توجه المتهم إلى مكان سكن شقيقته الحادث وهو منزل محاط بمزرعة حيث أخفى نفسه بين أشجار المزرعة المحيطة بالمنزل حتى بعد غروب الشمس وخروج والد زوج شقيقته عندها قام المتهم بالدخول إلى المنزل ولحق بشقيقته التي هربت إلى المطبخ وأقدم على إطلاق عدة أعيرة نارية عليها أصابها ثلاث منها في منطقة الرأس ثم أقدم المتهم على تسليم نفسه والمسند رقم عيار (٧,٦٥) ملم إلى أفراد مرتب مركز أمن الببادر.

حضر المدعي العام والطبيب الشرعي إلى موقع الحادث وأظهر تقرير التشريح بأن المغدورة حامل بالشهر الثالث وأن سبب الوفاة نتهك الدماغ والنزف به نتيجة الإصابة بثلاثة أعيرة نارية بالرأس.

باشترت محكمة الشرطة نظر الدعوى وتحقيقتها والاستماع إلى أدلتها وبيناتها وبعد استكمال إجراءات التقاضي على النحو الوارد في محاضرها أصدرت حكماً برقم ٢٠٠٨/١٥١ تاريخ ٢٠٠٩/١/٨ توصلت فيه إلى اعتناق الواقعة الجرمية التالية:

بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٩ قام المشتكي بالزواج من المغدور، شقيقة المتهم وذلك عن طريق متصرفية لواء ببادر وادي السير في المحكمة الشرعية كون ذويها غير راضين عن زواجها من المشتكي حيث قام المشتكي بأخذها إلى بيت خالها المدعو وبتفويض من والدها لإتمام عملية الزواج ومن ثم قام المشتكي وبعد إتمام عملية الزواج من المغدورة رواء باستئجار منزل لهما في منطقة ماركا ومن ثم ارتحل إلى منطقة الأغوار بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١ تم الاتفاق ما بين المشتكي وأهله وبين والد المغدورة وعمه المدعو بالسماح للمشتكي وزوجته المغدورة بالعودة إلى منطقة بدر الجديدة والإقامة فيها. وبالساعة الرابعة من عصر يوم ٢٠٠٨/٥/٦ أثناء ذهاب المتهم إلى منزلهم الواقع في منطقة أم انجاصة/ ببادر وادي السير بالقرب من منزل والد المشتكي

المحاط بالأشجار والتي تسكن فيه شقيقته المغدورة رواء مع والد زوجها المدعو العزيز وشقيقات زوجها وأثناء مشاهدته لشقيقته المغدورة رواء في المنزل والذي كان يراقبه من السابق أثناء حضوره لمنزلهم بعد أن قاموا بتركه متحييناً الفرصة المناسبة لقتل شقيقته حيث اختبأ المتهم مالك بالأشجار المحيطة لحين غروب الشمس وكان يحمل معه مسدس رقم عياره ٧,٦٥ ملم وغير مرخص قانوناً والمعياً بالعتاد الحي وبعد أن تأكد المتهم من مغادرة المدعو والد المشتكي من المنزل وتأكد من وجود المغدورة شقيقته رواء في المطبخ قام بالتوجه إلى المنزل وقام بالدخول من الباب الرئيسي للمنزل متلماً بشماغ أحمر ويديه المسدس رقم ونوع أعلاه متجهاً باتجاه شقيقته المغدورة وقام بإطلاق ثلاثة أعيرة نارية تجاه المغدورة رواء جميعها في منطقة الرأس من المغدورة اثنان منها نافذان والثالث مستقر أحدها أصاب الخد الأيسر ونفذ من وحشية الحاجب الأيمن والآخر أصاب المنطقة الأمامية الجدارية اليسرى واستقر في فروة الرأس والثالث أصاب مؤخرة الجدارية اليسرى ونفذ من الخد الأيمن وكان الاتجاه المشترك للاطلاق بهذه المقذوفات من اليسار إلى اليمين حيث أحدثت هذه المقذوفات النارية تهتك في الدماغ ونزف به وقد علل سبب الوفاة بتهتك الدماغ نتيجة الإصابة بالمقذوفات النارية وبعد أن أجهز المتهم على المغدورة رواء قام بالخروج من الباب الخفي للمنزل متجهاً إلى المركز الأمني حيث قام بتسليم نفسه وتسليم المسدس رقم عيار ٧,٦٥ ملم والذي أقدم به على قتل شقيقته المدعوة

كما ثبت أن المغدورة رواء هي حامل بشهرها الثالث من المشتكي.  
طبقت محكمة الشرطة القانون على هذه الواقعة وتوصلت إلى  
إن المجني عليها رواء شقيقة المتهم تزوجت من المشتكي الشرطي

بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٩ وذلك عن طريق متصرفية لواء ببادر وادي السير كما ثبت أيضاً أنه بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١ قد سمح والد المجني عليها المدعو بالعودة لها ولزوجها إلى منطقة أم النجاسة ببلدتهم الأصلية. كما ثبت أيضاً أن المتهم ومنذ ذلك التاريخ وهو يقوم بالذهاب إلى منزله المجاور لمنزل والد المشتكي والذي تسكن به المجني عليها مع زوجها وأهل زوجها والذي كان يراقبه من فترة سابقة عاقداً العزم على قتل شقيقته المجني عليها كما ثبت أنه بالساعة الرابعة من عصر يوم ٢٠٠٨/٥/٦ وأثناء أن كان المتهم في منزله يراقب منزل والد المشتكي زوج المجني عليها وبعد تيقنه من وجودها داخل المنزل ومن ثم قيامه بالاختباء تحت الأشجار المحيطة بالمنزل والذي تقيم به المجني عليها



...  
...  
... ١٠٠٨/٥/٦ ...  
...

...  
...  
...  
...

...  
...  
...  
...  
...  
...  
...  
...

...  
...  
...  
...

...  
...  
...  
...  
...  
...  
...  
...

...  
...  
...  
...  
...  
...  
...

...  
...  
...  
...



lawpedia.jo

ر.2

رئيس الدewan

Handwritten signature and text on the left side of the document.

Handwritten signature and text on the right side of the document.

القاضي المترا...  
Handwritten signature and text on the right side of the document.

رقباً صدر بتاريخ ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ الموافق ١٥/١٠/٢٠٠٩ م

لذا فإننا نقرر بقبول القرار المطعون فيه وإعادة الأوقاف إلى محكمة الشريعة للبت  
بالموضوع وفق ما استأناه ومن ثم إصدار القرار المطعون فيه.